

## تاج العروس من جواهر القاموس

من المجاز : رَمَحَ " البرقُ " : " إذا " لَمَعَ " لَمَعَانًا خفيفًا مُتقاربًا . من المجاز : أَخَذَتِ البُهِمَى ونَحَوُهَا من المَرَعَى رِمَاحًا : شَوَّكَتْ فامتنعتْ على الرِّعَاعِيَّةِ . و " أَخَذَتِ الإِبِلُ رِمَاحًا " - وفي مجمع الأمثال : " أَسْلَحَتْهَا " : حَسُنَتْ في عَيْنِ صَاحِبِهَا فامتنع لذلك من نَحْرِهَا ؛ يقال ذلك إذا " سَمِنَتْ " أَوْ دَرَّتْ " وكلَّ ذلك على المثل " كَأَنَّهَا تَمْنَعُ عن نَحْرِهَا " لِحُسْنِهَا في عَيْنِ صَاحِبِهَا . في التهذيب : إذا امتنعت البُهِمَى ونَحَوُهَا مِنَّتِ المَرَاعِي فَيَبْدِسُ سَفَاهَا قِيلَ : أَخَذَتْ رِمَاحَهَا . ويقال للنَّاقَةِ إذا سَمِنَتْ : ذاتُ رُمَحٍ وإِبِلُ ذَوَاتِ رِمَاحٍ وهي الذُّوقُ السَّيِّئُ وذلك أَنَّ صَاحِبَهَا إذا أَرَادَ نَحْرَهَا نَظَرَ إِلَى سِمَنِهَا وَحُسْنِهَا فامتنعت من نَحْرِهَا نَفَاسَةً بها لِمَا يَرُوقُهُ من أَسْنَمَتِهَا . ومنه قول الفَرَزْدَقِ : .

فمَكَدَتْ سَيْفِي مِّنْ ذَوَاتِ رِمَاحِهَا ... غَشَّاشًا وَلَمْ أَحْفَلِ بِكَاءِ رِعَائِيَا  
يقول : نَحَرَتْهَا وَأَطْعَمَتْهَا الْأَصْيَافَ وَلَمْ يُمْنَعْنِي مَا عَلَيْهَا مِنَ الشَّحُومِ عن نَحْرِهَا نَفَاسَةً بها . رُمِيحٌ " كزْبِيرٌ " : عَلَامٌ على " الذَّكَرِ " كما أَنَّ شُرَيْحًا عَلِمَ على فَرَجِ الْمَرْأَةِ . " وذو الرُّمِيحِ ضَرْبٌ مِنَ الْيَرَابِيعِ طَوِيلُ الرَّجْلَيْنِ " في أَوْسَاطِ أَوَطِفَتِهِ في كُلِّ وَطِيفٍ فَضْلٌ طُفْرٍ . وقيل : هو كُلُّ يَرَبُوعٍ وَرُمُوحُهُ ذَنَبُهُ . وَرِمَاحُهُ شَوَّلاتُهَا . يقال : " أَخَذَ فلانٌ " وفي بعض الْأُمِّهَاتِ : أَخَذَ الشَّيْخُ " رُمِيحَ أَبِي سَعْدٍ " أَيِ اتَّكَأَ على الْعَصَا هَرَمًا " أَيِ مِنْ كِبَرِهِ . " وَأَبُو سَعْدٍ : هُوَ لُقْمَانُ الْحَكِيمُ " المذكر في القرآن . قال : .  
إِمَّا تَرَى شَكَّاتِي رُمِيحَ أَبِي ... سَعْدٍ فَقَدْ أَحْمَلُ السِّلَاحَ مَعَاً " أَوْ " هُوَ " كُنُيَّةُ الْكَبِيرِ وَالْهَرَمِ أَوْ هُوَ مَرُودٌ بَنُ سَعْدٍ أَحَدُ وَفْدٍ عَادٍ " أَقْوَالٌ ثَلَاثَةٌ . " وذو الرُّمُوحَيْنِ " : لَقَبُ " عَمْرُو بْنِ الْمُغِيرَةِ لَطُولِ رَجْلَيْهِ " شُبِّهَتْهُمَا بِالرِّمَاحِ . قال ابن سيده : أَحْسَبُهُ جَدَّ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ . وهو " مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ عَمْرِو " قال الْقُرَشِيُّونَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ " لِأَنَّهُ كَانَ يُقَاتِلُ بِرُمُوحَيْنِ فِي يَدَيْهِ . " و " ذُو الرُّمُوحَيْنِ " : لَقَبُ " يَزِيدَ بْنِ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ " أَخِي الْعَبَّاسِ B . ذُو الرُّمُوحَيْنِ : لَقَبُ " عَبْدِ بْنِ قَطَانَ " مُحَرِّكَةً " ابن شَمْرَةَ " كَكْتَفٍ . " وَالْأَرْمَاحُ " بلفظ الجَمْعِ : " نُقْيَانُ طِوَالٍ بِالْهَنْاءِ . و " من المجاز : " رِمَاحُ الْجِنَّ " : الطَّاعُونَ " أَنَشِدَ ثَعْلَبُ .

لَعَمْرُكَ مَا خَشِيتُ عَلَى أُبَيٍّ ... رِمَاحَ بَنِي مُقَيْدَةَ الْحِمَارِ .  
ولكنِّي خَشِيتُ عَلَى أُبَيٍّ ... رِمَاحَ الْجَنِّ أَوْ إِيَّاكَ حَارِ عِنْدِي بِنَي  
مُقَيْدَةَ الْحِمَارِ الْعَقَّارِبَ وَإِنَّمَا سُمِّيتُ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْحَرَّةَ يَقَالُ لَهَا :  
مُقَيْدَةُ الْحِمَارِ وَالْعَقَّارِبُ تَأْلَفُ الْحَرَّةَ . الرَّمَاحُ " من الْعَقْرِبِ :  
شَوَّلَاتُهَا " . وقد تقدَّم أَنَّهُ عِنْدَهُمْ كُلُّ يَرْبُوعٍ وَرُمُوحُهُ : ذَنَبُهُ وَرِمَاحُهُ :  
شَوَّلَاتُهَا .

" وَدَارَةُ رُمُوحٍ " : أَبِرْقَ " لِبَنِي كِلَابٍ " لِبَنِي عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ وَعِنْدَهُ الْبَتِيلَةُ  
مَاءٌ لَهُمْ وَدَارَةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَيْهِ . " وَذَاتُ رُمُوحٍ : لَقَبَتْهَا . و " ذَاتُ رُمُوحٍ " :  
بِالشَّأْمِ " . رُمَاحُ " كَغُرَابٍ : ع " وَهُوَ جَيْلٌ نَجْدِيٌّ وَقِيلَ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ .  
وَعُبَيْدُ الرَّمَاحِ وَبِلَالُ الرَّمَاحِ رَجُلَانِ " . " وَمُلَاعِبُ الرَّمَاحِ " : لَقَبَ أُبَي  
بِرَّاءٍ " عَامِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرٍ " بَنِي كِلَابٍ " وَالْمَعْرُوفُ مُلَاعِبُ الْأَسِنَّةِ .  
وَجَعَلَهُ لَبِيدٌ " وَهُوَ ابْنُ أَخِيهِ الشَّاعِرُ الْمَشْهُورُ " رِمَاحاً لِلْقَافِيَةِ " أَيْ لِحَاجَتِهِ  
إِلَيْهَا . وَهُوَ قَوْلُهُ عَلَى مَا فِي الصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ :

" قَوْمًا تَنْوَحَانِ مَعَ الْأَنْوَاحِ .

" وَأَبَيْنَا مُلَاعِبَ الرَّمَاحِ .

" أَبَا بَرَاءٍ مِدْرَهَ الشَّيَاحِ .

" فِي السُّلُبِ السُّودِ فِي الْأَمْسَاحِ وَفِي شَرْحِ شَيْخِنَا :

" لَوْ أَنَّ حَيْثَا مُدْرِكَ الْفَلَاحِ .

" أَدْرَكَهُ مُلَاعِبُ الرَّمَاحِ قَالَ : وَلَا مَنَافَاةَ فَإِنَّ كَلَامَ مَنْ الشَّعْرَيْنِ لِلْبَيْدِ .

العرب تجعل الرَّمَحَ كناية عن الدَّفْعِ وَالْمَنْعِ . وَمِنْ ذَلِكَ : " قَوْسٌ رَمَّاحَةٌ " أَيْ " شَدِيدَةُ الدَّفْعِ " . وَقَالَ طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ :